

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَهُمْ لَنْ جَعَلْ لَنْدَهُ اصْوَلْ جَعَلْ صَعَاتَهُ وَصَيْرَلَرَالْجَعَلْ
فِي ابْحَاثَ اصْوَلْهُ عَاجِزَلَهُ عَنْ دَرَكَهُ ادَرَكَهُ حَفْقَتَهُ وَهُ
لَلْجَعَلْهُنْ بَاخْتَاعَنْ فَرَعَ حَكْمَتَهُ وَالْعَفْولُ فِي اسْنَدِلَانَهُ
شَهْرِي وَالْفَهْرُونِ الْجَنْشَنَهُ فِي حَوَانِبِهَا مُسْتَرِسْ وَالْمُضْلَقُ عَلَى
مَسْهَهُ تَذَرِ عَيْنَ اهْدِهِ ارْلَهُ وَاصْحَابَهُ اتَّهْبِهِمْ اتَّهْمُواهُوَهُ
وَالْفَقْرُ صَلْعُ شَهْرِي رَهَ النَّاسُ فِي ارْلَهِي وَلَنْجَرِي مُهَدَّلَهُهُ
اَصْطَلَقُ لَهُوكَهُ وَدَرَكُ اَصْمَرَهُ نَصْلَهُ نَلَهَارِسَانِي
الْأَدَانِ سَهَامِ الْأَدَمِ وَالْنَّظَمِسِ وَجُودِي فِي سَلَكِ الْاَسْتَغَامِ
وَجَعَلْ جَعَلْهُنْ بَيْنَهُنْ فَيَاهُورَتْهُنْ مَهُنْ اَشْتَنِي عَشَرَهُنْ بَيْنَهُنْ
مَنْفَسِهِ فَنَوَادِي لَاهُ بَشْخَانِي جَوَاهِرَهُنْ كَارِالْاَرَهَتِهِ وَ
بَخْلَى عَنْ مَاعِدِ الْعَنْدَلَيَّةِ فَارَوَتْهُنْ اَنْ اَنْلَقَ حَاسِبَتَهُ سَيْدِ
الْشَّرِيفِ الْجَسِيرِ الْبَرَهَنِي اَنْ بَعْضُ كَلَاهُهُ الْتَطْلِيفُ بَايْقَنِ
مَنْ طَلَامِ اَبْحَاثَهُ لَا يَضْفِهِ اَجْعَعُ فِي فَيْهُ بَيْتَهُ الشَّيْعِ الْكَفِيرِ الْأَدَمِ
لَكَهُ لَكَوَهُ عَنْهُ هَوَهُ عَنْهُ اَهْلِي وَاهْخَرِي وَانَّالْفَقِيرَ الدَّهَرَهُ
بَعْدِي عَنَانِ بَنِ الْكَهْبِي الْفَارَصِي وَالْرَّبِّي عَافِي وَانِّي مِنْ
الْعَاصِي اَرْجُو مِنَالْنَّاطِرِ الْأَعْلَى لِاسْتَأْمِلِي «اَنْ لَدِي اِنْفِتَهُنْ لَعْنُوَهُ
حَالِي وَقَائِي فَانَّدِرْجَوَهُي وَعَدْسِي مَسَاوِي اَدَهْدَاهِي كَلَاهُ
وَانِّي كَاهُ شَبَانِي الْمَهْلِ الْأَعْلَى اَذْنِي هَرْ مَقْرِنِي الْجَدِ وَانِّي لَهُ اَدَاهُ

والعنف اذا انحر وخرج عن وقته يكون مقطعا ولذا
يتحقق دليلك بهذه الملك السعد الدين الشفاعة
وكثير من الفضلاء وقد ذكرنا في سنته سند نابأ ابن الجوزي
عن اعراض المعلم في الحقيقة راجع الى الادلة التسفية سند
ادا قلنا ان الامر لوجوب الموضع او المضيق فمحمد بن
كان المراد في الحقيقة ملائم المفاسد وان كان في الموضع
تلائم المجرم غير ادراجه في الموضع او يعني ان احوال الادلة
التسوية سند وهو احوال الامر ايجائى ادا عرفت بهذه
القضية على وجه كل من الجهات المذكورة او بغيرها
او باعتبار تعارضها او باعتبار استبعادها منها وغير
ها مثل هذه الامثل لوجوب ما ينبع في سياق احكام
من الادلة التفصيلية وهي ما صدق الامر مثل ابعوا واقع
المذكورة وكلها وانشربوا وغير ذلك من الفضلاء الى
السفراج احد ائمة ائمتنا واهى مثل امامية الفخر رضا
وادحال اجزء المدرج تحت التائدة الكلية زانه
اعبعوا امر وهم حال الادلة التفصيلية وكل امر واجب
وهو الاجائى على وجہ كل وہذا القول انا وفع لم نفهم
وتوھم نبا، من تعدد الموضع كان قال انا يمكن الادلة
التفصيلية من قوى الامثل العلم فقط لوم بحث عن استبعاد

نكث جرم وثبت وقال هذا مطابق للواقع ولا يزدده
 المشكك في خلاف ذلك فيهرب المعلم بهذه التقدار
 في الخلا. فإذا قرئ بهذا أفتول أن كان المراد من تأكيد
 التبيين بالجزء بلام الفعل وإن كان المراد في الجملة بلام
 الخبر أو لام لا يجرف بالتفصيم إن التبيين لا يلزم هذه
 الأسماء الذاذات إنما يبيّن بالمعنى الأخضر حتى يكون المعلم
 بالمعنى ثابتًا بطبع أو واد الأسم وظاهر انتفاءه عن جميع
 الأعنة فإذا فرد وكيف يصلح للتبيين الذاذ المعاصل
 بالتفصيم وإنما يحزن بل أنا بصريح لا حين كان المراد
 لبياننا بالمعنى الأخضر وبين التبيين وظاهر انتفاء
 لأن التبيين المعاصل بهما عدم والمعنى المعاصل بالتفصيم
 حضر . التبيين واعلم من هذا القبيل يعني
 اتعلم بحسب بالتفصيم وإنما يحزن عما كونه سو صوفيا
 بالمعنى والمطابقة والثابت كما أتعلم أن الواحد ينفي لا
 انتفاء أو حزناً وسطاً بمنا للواقع لكن الأسم المطابق وعدم
 المطابق بقاعدة صرداً فالدليل الذي نعلم بها لا يحصل
 بجمل واحد كأنه يسب إليه الحفاء فما زعم بطلان المطابقة وإنما
 صر بنفه بآفاقه وينقولون أن المعلم قد يهم هنا أن ينفي
 وكل ما يهمني القديم تقدم كثنة غير مطابق متوجه بمحرم وتبني